قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 56.19 صادر في 8 ذي القعدة 1440 (11 يوليو 2019) المتعلق ببرنامجي «العلما د مارس» و«قضايا رياضية بعيون الجالية» اللذين تبثهما الخدمة الإذاعية «راديو مارس» التابعة «لشركة راديو 20».

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (المقاطع 1 و2 و7 و8) و4 (المقطع 9) و22 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 3 و8 و9 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات الخدمة « راديو مارس»، خصوصا المواد 5 و6 و2.7 و1.8 و9 و2.34 ؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 07.17 الصادر في 3 جمادى الآخرة 1438 (2 مارس 2017) بخصوص مسطرة الشكايات ؛

وبعد الاطلاع على مجموعة من الشكايات، التي تجاوز عددها 114 شكاية، توصلت بها الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف أفراد، بخصوص حلقتي 20 و21 ماي 2019 من برنامج «العلما د مارس» الذي تبثه الخدمة الإذاعية «راديو مارس» التابعة «لشركة راديو 20» ؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بناء على الشكايات السالفة الذكر؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بناء على إحالة ذاتية بخصوص حلقة 4 يوليو 2019 من برنامج «العلما د مارس» ؛

وبعد الاطلاع على مجموعة من الشكايات، التي تجاوز عددها 22 شكاية، توصلت بها الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف أفراد وجمعيات، بخصوص حلقة 4 يوليو 2019 من برنامج «العلما د مارس»، وذلك خلال الفترة ما بين 5 و10 يوليو 2019 ؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بناء على إحالة ذاتية بخصوص حلقة 7 يوليو 2019 من برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» الذي تبثه الخدمة الإذاعية «راديو مارس» التابعة «لشركة راديو 20» ؛

وبعد المداولة :

وحيث إنه، وفي إطار تتبع البرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري مجموعة من الملاحظات بخصوص حلقات 20 و21 ماي و4 يوليو 2019 من برنامج « العلما د مارس» وحلقة 7 يوليو 2019 من برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» اللذين تبثهما الخدمة الإذاعية «راديو مارس» التابعة «لشركة راديو 20» ؛

في باب ما جاء في برنامج «العلما د مارس»

وحيث تبين من خلال معاينة حلقات 20 و21 ماي و4 يوليو 2019 من برنامج «العلما د مارس» أنها تضمنت عبارات جاءت على لسان المنشط تفاعلا مع تدخلات المستمعين المشاركين في البرنامجين وذلك في سياقات مختلفة وباستعمال عبارات من قبيل :

• حلقة 20 ماي 2019 :

علّق المنشط على رأي أحد متابعي البرنامج، دون ذكر اسمه، من خلال استعمال عبارات من قبيل :

- **مقدم البرنامج :** «(...) أو كاينة واحد الفئة أخرى، كاينة واحد الفئة أخرى ديال هادوك الناس اللي ماعندهم مايدار ف الحياة أو كيبغيو يتشهرو باش يتشهرو خصهم يدويو على العماري، باش تتشهر شوية وهداك الشي خصك تهضر على العماري والعماري دار والعماري فعل هداك كيلقاو كيقلبو على التويشيات باش يخرجو زعما بحال هداك الخبيز، الخبيز قال ليك داك المحامي الفاشل، الخبيز القانوني (تحويل لكلمة الخبير) tellement هو فاشل لصق ف تصويرة في العوض باش يبين لينا شي حاجة بالقانون، أولا يبين لينا شي حاجة بالحجة والدليل والبرهان راه التصويرة هي الدليل والبرهان ديالو باش تعرف niveau طايح كسول بحال هاداك الشومور اللي ف بوردو ماعندو مايدار عايش غير ب chômage وي وي وي أو ف الأخر فاشل كيشدو غير ف التخربيق، هو في الأصل عايش غا ب les allocations familiales أو chômage أو تخراج العينين. (...)» ؛
- **مقدم البرنامج :** «(...) بحال هاداك ديال بوردو تهضر على الراجاء أو ما يقدرش يجي يدخل للتيران حيث إيلا جال لتيران بحال المرة الأخرى اللي فاتت غا ياكل قتلة، هاداك الخبيز اللي ماعارف والو كسول أو ما عارف حتى شي حاجة بغيناه يعطينا شي حاجة ف القانون (...)» ؛

- مقدم البرنامج

- «(...) راك عارف الراجاويين صحابنا كلهم صحابنا أو كلهم كنعرفو niveau عالي niveau طالع بزاف، راه على هادوك لمراض أنا راه عمري أنا راه عمرني ما هضرت على الجمهور كامل، كنهضرو على لمراض هوما اللي دايرين الاستثناء على القاعدة على الأساس، حنا كنهضرو عا صحاب الاستثناء اللي مساكن ماعندهم ما يدار باغيين يتشهرو (...)».

• حلقة 21 ماي 2019 :

صرح أحد المتصلين، بأن البرنامج يرفض استقبال مكالماته، حين يُعَرِّفُ باسمه الحقيقي، وأضاف بأن مكالمته لم تُقبل إلا بعد أن استعمل اسما مستعارا (أبو فارس)، وبعد أن عبر عن كونه يتنبأ بخسارة فريق الوداد في مباراته المقبلة، أمر مقدم البرنامج بقطع الاتصال عنه بقوله :

- **مقدم البرنامج :** «(...) راه عندهم الحق نيت ما يبقاوش يدوزوك والله العظيم بحالك أنت ماعندنا ماندیرو بيه كاع مايدوزش معانا كاع سير غا بحالك قطع عليه أنت نيت سرك غا القطيع، وسرك ماتبقاش تدوز، شفتي واخا معرفت تدوز بالسمية ديال ولد ولدك ما تدوزش معانا حيث بحالك نتا ما عندنا ماندیرو بيه، مزيان هذا ما يبقاش يدوز (...)».

• حلقة 4 يوليو 2019 :

تطرقت لموضوع أداء المنتخب المغربي وحظوظه في الفوز وذلك بمشاركة ضيوف ينتمون للمجال الرياضي، وخلال قراءة منشط البرنامج لرسائل المستمعين، علق على رسالة توصل بها من مستمعة كالتالي : «(...) مريم أيت الحاج ولا بنت الحاج سيري طيبي وبعدي من المنتخب. وديها في شغلك سيري تفرجي في شميشة ولا تفرجي في شي حاجة...تمشي تبعد منا سيري عا فحالك المغرب مسالي ليك أنت تشجعيه ولا ما تشجعيه، شميشة، ولا تفرجي في الطياب بعدي من الكرة وخليها لمالها، زوينة هادي ... شجع أنت البرازيل ومريم تشجع هولندا، ربحات البارح ديال الدريات...وبعدوا منا ما تبقاوش تهضروا على المنتخب وبعدوا منوا عطيوه غير التيساع (...)».

في باب ما جاء في برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية»

وحيث تبين من خلال معاينة حلقة 7 يوليو 2019 من برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» أنه تضمن تصريحا لمنشطه في تفاعله مع أحد المتصلين بالبرنامج باستعمال عبارات من قبيل : «(...) أنا والله ما تفرجت ف Les deux matchs. شوف غادي نكذب عليك، نقول ليك فاش تفرجت، تفرجت ف Wimbledon غير باش نهرب من الواقع ديالنا، تفرجت ف résume du tour de France de cyclisme، تفرجت فالباسكيط، أ عباد الله، الباسكيط ديال الدريات، واش باش تجلس تتفرج فالباسكيط فبطولة أوربا ديال الدريات، خاصك تكون مسالي قبك، باش ما تقولش La CAN، شوف، لا مع احترامنا لكرة السلة النسوية، ماشي هو niveau ديال NBA وبطولة أوربا، أش دخلني فبطولة أوربا ديال النسا. غير باش نهربو، غير باش نهربو من الواقع(...)» ؛

وحيث تنص المادة 3 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، على أن : «الاتصال السمعي البصري حر. تحافظ هذه الحرية على الوحدة الوطنية الترابية، وصيانة تلاحم وتنوع مقومات الهوية الوطنية الموحدة بكل مكوناتها، العربية-الإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية، وروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية، ويتبوء الدين الإسلامي مكانة الصدارة في ظل تشبث الشعب المغربي بقيم الانفتاح والاعتدال والتسامح والحوار، والتفاهم المتبادل بين الثقافات والحضارات الإنسانية جمعاء.

تمارس هذه الحرية في احترام ثوابت المملكة والحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني(...)» ؛

وحيث تنص المادة 8 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، على أنه : «يجب على متعهدي الاتصال السمعي البصري الحاصلين على ترخيص أو إذن، والقطاع العمومي للاتصال السمعي البصري :

• احترام المواد 2 و3 و4 من القانون ؛

• (...) ؛

• (...) ؛

• تقديم الأحداث بحياد وموضوعية ...ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. (...) ؛

• النهوض بثقافة المساواة بين الجنسين ومحاربة التمييز بسبب الجنس، بما في ذلك الصور النمطية المذكورة والتي تحط من كرامة المرأة ؛ (...)» ؛

وحيث تنص المادة 9 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، على أنه : «دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بها العمل يجب ألا تكون البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء منها :

(...)

• تحث على العنف أو الكراهية أو التمييز العنصري أو على الإرهاب أو العنف ضد شخص أو مجموعة من الأشخاص بسبب أصلهم أو انتمائهم أو عدم انتمائهم إلى سلالة أو أمة أو عرق أو ديانة معينة ؛

• (...)

• تحث بشكل مباشر أو غير مباشر على العنف ضد المرأة أو الاستغلال والتحرش بها أو الحط من كرامتها.

• (...)

• تحرض على نهج سلوك يضر بالصحة أو سلامة الأشخاص والممتلكات أو حماية البيئة ؛

• (...)»

وحيث تنص المادة 5 من دفتر تحملات خدمة «راديو مارس» على أنه : «يتحمل المتعهد كامل مسؤولية البرامج التي يضعها رهن إشارة جمهور خدمته، (...)» ؛

وحيث تنص المادة 6 من دفتر تحملات خدمة راديو «مارس» على أنه : «يحتفظ المتعهد، في جميع الأحوال، بتحكمه في البث ويتخذ ضمن نظام تحكمه الداخلي المقتضيات والمعايير اللازمة لضمان احترام المبادئ والقواعد المنصوص عليها في الظهير، والقانون، ودفتر التحملات هذا وميثاق الأخلاقيات كما تنص عليه أحكام الفقرة 1 من المادة 29.

يراقب المتعهد، بشكل مسبق وقبل البث، كل البرامج المسجلة أو أجزاء منها. وفيما يخص البرامج المباشرة، يخبر مدير البث ومقدمي البرامج أو الصحافيين، وكذا المسؤولين عن الإخراج والبث بالتدابير الواجب اتباعها للمحافظة المستمرة أو عند الاقتضاء الاستعادة الفورية للتحكم في البث.» ؛

وحيث تنص المادة 2.7 من دفتر تحملات خدمة راديو «مارس» على أنه : « (...)كما يسهر المتعهد على تفادي استغلال الصحفيين المتدخلين في البرامج الإخبارية موقعهم للعمل على الترويج لأفكار منحازة، إذ أن المبدأ هو ضرورة التمييز بين عرض الأحداث، من جهة، والتعليق عليها، من جهة أخرى (...)» ؛

وحيث تنص المادة 1.8 من دفتر تحملات خدمة «راديو مارس» على أنه : «تعد كرامة الإنسان إحدى عناصر النظام العام، فلا يمكن التنازل عنها بمقتضى اتفاقات خاصة، ولو بموافقة الشخص المعني. ولهذه الغاية يسهر المتعهد في برامجه على احترام الإنسان وكرامته وحماية حياته الخاصة.»

وحيث تنص المادة 9 من دفتر تحملات خدمة «راديو مارس» على أنه : «يقوم المتعهد بإعداد برامجه بكل حرية، مع مراعاة احترام المقتضيات القانونية ودفتر التحملات هذا. وهو يتحمل كامل مسؤولياته في هذا الشأن.

تمارس هذه الحرية في إطار احترام الكرامة الإنسانية، (...) والتنوع والطابع التعددي للتعبير عن تيارات الفكر والرأي(...).»

وحيث بعثت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري لشركة «راديو 20»، بتاريخ 17 يونيو و5 يوليو 2019، بطلبي استفسار بخصوص ما تم تسجيله من ملاحظات ؛

وحيث توصلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 27 يونيو و9 يوليو 2019، بأجوبة شركة «راديو 20» تعرض من خلالها مجموعة من المعطيات حول الملاحظات المسجلة ؛

وحيث تضمنت حلقتي 20 و21 ماي 2019 عبارات جاءت على لسان منشط البرنامج، في سياق الحديث عن بعض مشجعي إحدى فرق البطولة الوطنية لكرة القدم من قبيل : «(...) كسول بحال هاداك الشومور اللي ف بوردو ماعندو مايدار عايش غير بـchômage وي وي وي أو ف الأخر فاشل كيشدو غير ف التخريبق، هو في الأصل عايش غا بـ les allocations familiales أو chômage أو تخراج العينين (...)» و«(...) راه على هادوك لمراض (...)، كنهضرو على لمراض هوما اللي دايرين الاستثناء على القاعدة على الأساس (...)» و« أنت ماعندنا ماندیرو بيه كاع مايدوزش معانا كاع سير غا بحالك قطع عليه أنت نيت سرك غا القطيع، وسرك ماتبقاش تدوز، شفتي واخا معرفت تدوز بالسمية ديال ولد ولدك ما تدوزش معانا «، وهو ما يشكل مسا بكرامة الأشخاص، لا سيما وأن المنشط وظف الحالة الاجتماعية الشخصية لأحد المتفاعلين وجعل منها وسيلة للجواب والرد على تعليقه بشكل مهين، مما يجعل البرنامج لا يحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالكرامة الإنسانية ؛

وحيث تضمنت كذلك حلقة 20 ماي 2019، عبارات جاءت على لسان منشط البرنامج، في سياق الحديث عن مشجع إحدى الفرق الوطنية لكرة القدم من قبيل : «(...) بحال هاداك ديال بوردو تهضر على الرجاء أو ما يقدرش يجي يدخل للتيران حيث إيلا جال لتيران بحال المرة الأخرى اللي فاتت غا ياكل قتلة (...)»، مما يجعل الخطاب الموظف خلال الحلقة السالفة الذكر يحث ويحمل، ولو ضمنيا، فئة من الجمهور على التعصب أو العنف أو الكراهية بين المشجعين أثناء التظاهرات الرياضية، لا سيما وأنه يفترض أن يمثل منشط وضيوف البرنامج، بالنظر للمسؤولية المجتمعية للصحافيين والوظيفة الأساس لوسائل الإعلام، نموذجا وقدوة، لشرائح عريضة من الجمهور، خاصة الناشئين منه، مما يجعل المضمون السالف الذكر لا يحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل ولا سيما تلك المتعلقة بعدم الحث على العنف أو الكراهية ؛

وحيث، تضمنت حلقة 4 يوليو 2019 من برنامج «العلما د مارس» عبارات جاءت على لسان منشط البرنامج تفاعلا مع رأي إحدى المستمعات من قبيل : «مريم أيت الحاج ولا بنت الحاج سيري طيبي وبعدي من المنتخب. وديها في شغلك سيري تفرجي في شميشة ولا تفرجي في شي حاجة (...) .تمشي تبعد منا سيري عا فحالك المغرب مسالي ليك أنت تشجعيه ولا ما تشجعيه، شميشة، ولا تفرجي في الطياب بعدي من الكرة وخليها لمالها، زوينة هادي ... شجع أنت البرازيل ومريم تشجع هولندا، ربحات البارح ديال الدريات...وبعدوا منا ما تبقاوش تهضروا على المنتخب وبعدوا منوا عطيوه غير التيساع...»، وهي عبارات تفرض على الجمهور موقف وتمثلات المنشط حول إبعاد وعدم أحقية المرأة في الاهتمام بالشأن الرياضي الوطني من خلال حصر دورها في الطبخ، الشيء الذي يقزم وظيفتها وإسهاماتها المجتمعية وينتقص من كفاءاتها وقدراتها كما يلغي حريتها وحقها في التعبير عن رأيها انطلاقا من وضعها كفاعل أساسي في المجتمع، مما يجعل المضمون السالف الذكر لا يحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل ولا سيما تلك المتعلقة بمحاربة الصور النمطية التي تحط من كرامة المرأة ؛

وحيث تضمنت كذلك حلقة 4 يوليو 2019 من برنامج «العلما د مارس» عبارات من قبيل : «(...) تمشي تبعد منا، سيري عا فحالك، المغرب مسالي ليك أنت تشجعيه ولا ما تشجعيه (...)» وهو ما يشكل مسا بانتمائها وحسها الوطني ؛

وحيث إنه رغم الطبيعة التفاعلية للبرنامج، أمر المنشط على المباشر، المصلحة التقنية للبرنامج، بقطع مكالمة لأحد المستمعين الذي اختلف معه في الرأي، ما يساهم في إضعاف ثقافة الحوار ويمس بواجب احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ويتنافى وواجب الحياد المفروض في الإعلامي المهني، وهذا ما يجعل الحلقات السالفة الذكر لا تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

وحيث إن من المهام الرئيسة للإعلام الرياضي إشاعة المثل الرياضية وروح المنافسة الشريفة والمساهمة في إبراز أدوار الرياضة في الاندماج والتنشئة المجتمعية والانفتاح على الآخر، إلا أن ما تضمنته حلقة 4 يوليو 2019 من برنامج «العلما د مارس»، يجعل الخطاب الموظف ينطوي على حمولة إقصائية، ويتعارض مع الرهانات المجتمعية في المجال الرياضي، وخاصة محاربة التعصب والعنف والكراهية واحترام كرامة كل الشرائح المجتمعية ؛

وحيث تضمنت حلقة 7 يوليو 2019 من برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» تصريحا لمنشطه استعمل فيه عبارات من قبيل : «تفرجت فالباسكيط، أ عباد الله، الباسكيط ديال الدريات، واش باش تجلس تتفرج فالباسكيط فبطولة أوربا ديال الدريات، خاصك تكون مسالي قبك (...)»، والذي ركز من خلاله على تمييز قائم على الجنس لتقييم أهمية تظاهرة كأس الأمم الإفريقية للرجال والدوري الأوروبي لكرة السلة للسيدات وربط ذلك بعبارة «مسالي قبك»، وما لهذه العبارة من حمولة قدحية، مما يجعل الخطاب يكرس صورة نمطية مبنية على توصيف يحتقر الأداء الرياضي النسوي والمستوى التنافسي للمرأة في الرياضة، وذلك دون اعتبار للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل ولاسيما تلك المتعلقة بمحاربة الصورة النمطية السلبية اتجاه المرأة ؛

وحيث سبق للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن أنذر عدة مرات شركة «راديو 20» بشأن برنامج «العلما د مارس»، كما أمر بتوقيف بث الخدمة الإذاعية «راديو مارس» خلال التوقيت الاعتيادي لتقديم نفس البرنامج لمدة ثلاثة أيام وذلك بموجب قراره رقم 21.18 المؤرخ في 31 ماي 2018 ؛

وحيث تنص المادة 2.34 من دفتر تحملات الخدمة «راديو مارس» على أنه : « في حال الإخلال بمقتضى أو بعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المتعهد (...)، يمكن للهيأة العليا (...) أن تصدر في حق المتعهد، باعتبار خطورة المخالفة، إحدى العقوبات التالية :

- إنذار؛

- وقف بث الخدمة أو جزء من البرنامج لمدة شهر على الأكثر(...)» ؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، واعتبارا للطابع المتكرر للمخالفات المسجلة، اتخاذ ما يلزم في حق «شركة راديو 20» ؛

لهذه الأسباب :

1 - يصرّح أن «شركة راديو 20» التي تقدم الخدمة الإذاعية «راديو مارس» لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة ب :

- الكرامة الإنسانية ؛

- محاربة الصور النمطية التي تحط من كرامة المرأة ؛

- عدم الحث على العنف أو الكراهية بما يقتضيه واجب التماسك المجتمعي ؛

- التحكم في البث.

2 - يقرر وقف البث الكلي لخدمة «راديو مارس» لمدة خمسة عشر (15) يوما خلال التوقيت الاعتيادي لبرنامج «العلما د مارس» وبرنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» ويأمر شركة «راديو 20» باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار ابتداء من تاريخ التبليغ، مع وقف البرنامجين المذكورين طيلة نفس المدة ؛

3 - يأمر شركة « راديو 20 « بإذاعة البيان التالي يوميا، في بداية التوقيت المحدد لبرنامج «العلما د مارس»، طيلة مدة العقوبة السالفة الذكر والمحددة في خمسة عشر (15) يوما :

«بلاغ بقرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 56.19 «بتاريخ 11 يوليو 2019

تضمنت حلقات 20 و21 ماي و4 يوليو 2019 من برنامج « العلما د مارس» وحلقة 7 يوليو 2019 من برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» مجموعة من الخروقات للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في مجال الاتصال السمعي البصري، ولا سيما تلك المتعلقة ب :

- احترام الكرامة الإنسانية ؛
- محاربة الصور النمطية التي تحط من كرامة المرأة ؛
- عدم الحث على العنف أو الكراهية بما يقتضيه واجب التماسك المجتمعي ؛

وحيث يعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن من أبرز أدوار الإعلام الرياضي، الارتقاء بالنقاشات المحيطة بهذا المجال وإشاعة المثل الرياضية وروح المنافسة الشريفة والمساهمة في إبراز أدوار الرياضة في الاندماج والتنشئة المجتمعية والانفتاح على الآخر،

فإنه سجل أن الخطاب الموظف خلال حلقات برنامج «العلما د مارس» يحث ويحمل، ولو ضمنيا، فئة من الجمهور على التعصب أو العنف أو الكراهية بين المشجعين أثناء التظاهرات الرياضية، لا سيما وأنه يفترض أن يمثل منشط وضيوف البرنامج، بالنظر للمسؤولية المجتمعية للصحافيين والوظيفة الأساس لوسائل الإعلام، نموذجا وقدوة، لشرائح عريضة من الجمهور، خاصة الناشئين منه ؛

كما يعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن تصريحات منشط البرنامج تجاه إحدى المستمعات من قبيل : «تمشي تبعد منا، سيري عا فحالك، المغرب مسالي ليك أنت تشجعيه ولا ما تشجعيه» تشكل مسا بانتمائها وحسها الوطني، وأن ما ورد في هذه التصريحات يقزم وظيفة المرأة وإسهاماتها المجتمعية وينتقص من كفاءاتها وقدراتها كما يلغي حريتها وحقها في التعبير عن رأيها انطلاقا من وضعها كفاعل أساسي في المجتمع، بالإضافة إلى العبارات التي تضمنها برنامج «قضايا رياضية بعيون الجالية» من قبيل «تفرجت فالباسكيط، أ عباد الله، الباسكيط ديال الدريات، واش باش تجلس تتفرج فالباسكيط فبطولة أوربا ديال الدريات، خاصك تكون مسالي قبك... غير باش نهربو، غير باش نهربو من الواقع»، ما يجعل الخطاب يكرس صورة نمطية مبنية على توصيف يحتقر الأداء الرياضي النسوي والمستوى التنافسي للمرأة في الرياضة ؛

من جهة أخرى، سجل المجلس الأعلى أنه رغم الطبيعة التفاعلية لبرنامج «العلما د مارس»، أمر المنشط على المباشر، وبطريقة فجة، المصلحة التقنية للبرنامج، بقطع مكالمة أحد المستمعين لاختلافه معه في الرأي، وهو ما يساهم في إضعاف ثقافة الحوار ويمس بواجب احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، كما أنه فعل يتنافى وواجب الحياد المفروض في الإعلام المهني.

واعتبارا لأنه سبق للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن أنذر عدة مرات شركة «راديو 20» بشأن برنامج «العلما د مارس»، كما سبق وأن أمر بوقف بث الخدمة الإذاعية «راديو مارس» خلال التوقيت الاعتيادي لبث نفس البرنامج لمدة ثلاثة أيام خلال سنة 2018،

فقد قرر خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 11 يوليو 2019، بناء على المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، واعتبارا للطابع المتكرر للمخالفات المسجلة، وقف بث «راديو مارس» خلال التوقيت الاعتيادي لبرنامجي «العلما د مارس» و« قضايا رياضية بعيون الجالية» لمدة خمسة عشر (15) يوما، مع وقف البرنامجين المذكورين طيلة نفس المدة» ؛

4 - يقرّر تبليغ قراره هذا إلى «شركة راديو 20» ونشره بالجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 8 ذي القعدة 1440 (11 يوليو 2019)، بمقر الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الوديي وفاطمة برودي وخليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيسة،

الإمضاء : لطيفة أخرباش.